

ما حكم صبغ الحاجب ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل احسن الله اليك ما حكم صبغ الحاجب باحد اللوان؟ بمعنى تحدد او ترسم الحاجب من باب الزينة والتجمل لزوج وغيره - [00:00:00](#) علما انها تقول لا تصبغه نفس لون الجلد الحمد لله رب العالمين وبعد. المتقرر عند العلماء ان الاصل في الاشياء الحل والاباحة الا بدليل يحرمها يقرر عند العلماء ان الاصل براءة الذمة من المنع الا بدليل يعمرها. والمتقرر عند العلماء ان الاصل في زينة المرأة في الحل -

[00:00:21](#)

الا بدليل يمنعها. لقول الله عز وجل قل من حرم زينة الله. فلما انكر الله عز وجل على من حرم شيئا من زينته التي اخرجها لعباده علمنا ان الاصل فيها الحل والاباحة. وبناء على هذه الاصول فلا ارى حرجا على المرأة ان تغير - [00:00:45](#) او ان تصبغ شعر حاجبها او ان تحدده لانه ليس هناك دليل يدل على منعها من ذلك. ومن فانه مطالب بالدليل الدال على هذا المنع واعمار ذمتها به. وانما المرأة منهيّة عما يسمى - [00:01:05](#)

نمسا والنمص ليس هو تغيير شعر الحاجب او لون الحاجب وانما هو حلقه او نتفه او قصه والله اعلم - [00:01:25](#)